

ما الحكم لو تساوى أكثر من شخص في إستحقاق الأذان ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم بقى في الضابط الذي ذكرته انفا فرع واحد وهو ما الحكم لو تساوى الموجودون في صفات المؤذن المعتبرة شرعا - [00:00:00](#)

فكيف نعرف المستحق منهم؟ الجواب المتقرر عند العلماء انه عند تساوى الصفات يخرج المستحق بالقرعة تميز الحق والمستحق ولذلك اقرع سعد بن ابى وقادش بين الناس لما تشاھوا في الاذان يوم القادسية - [00:00:19](#)

وفي الصحيحين من حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا - [00:00:49](#)

فمتى ما تساوى المؤذنون المتقدمون في هذه الصفات المذكورة في الدرس الماظي فاننا نخرج المستحق منهم بالقرعة هي اخر الحجج ولا ينبغي ان تستعمل في اول الامر الا اذا عدمنا البراهين كلها - [00:01:04](#)

فحينئذ نفرز الى هذا التمييز والمسمى بالقرعة وتمييز المستحق بالقرعة كان في شريعة من قبلنا فهذا الله عز وجل يقول عن نبيه يonus فساهم فكان من فكان من المدحدين وما كنت لديهم اذ يلقون اقلابهم ايهم يكفل مريم هذا هو القرآن - [00:01:23](#)

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فمتى ما تساوى الحقوق فاننا نخرج المستحق بالقرعة حتى قال الفقهاء من باب اللطائف انه لو طلق واحدة من نسائه عينا ولكن نسيها - [00:01:56](#)

وكل واحدة اخفت هذا الامر كل واحدة تتقول ليس انا انا ما طلقتني ولله الحمد وهو نسي فيقول العلماء تساوت الحقوق في هذه الطلاقة فاذا نخرج المستحقة منه بالقرآن وتبرأ ذمتنا مع انه قد لا توافق القرعة الحق - [00:02:19](#)

لكن هكذا امرنا الشارع فنحن نفعل ما امرنا به شرعا - [00:02:43](#)